



مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر الفلسفي السياسي الحديث

أ.د. علي يوسف الشكري أ.د. عامر عبد زيد الوائلي م.د. مصطفى فاضل الخفاجي

البريد الإلكتروني Email: m.mostaffa@uobabylon.edu.iq

الكلمات المفتاحية: مبدأ الفصل ، سياسة.

كيفية اقتباس البحث

الشكري، علي يوسف، عامر عبد زيد الوائلي، مصطفى فاضل الخفاجي ، مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر الفلسفي السياسي الحديث، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، ٢٠١٧، المجلد: ٧، العدد: ٢ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.



IRAQI
Academic Scientific Journals

DOAJ DIRECTORY OF
OPEN ACCESS
JOURNALS

ROAD
DIRECTORY
OF OPEN ACCESS
SCHOLARLY
RESOURCES



The principle of separation of powers in the political philosophical thought talk

Dr. Ali Yousef Shukri

Dr. Amer Abdul Zaid
Waeli

Dr. mstefy Fadhil
Al-Khafaji

Keywords: The principle of separation, political.

How To Cite This Article

Shukri, Ali Yousef , Amer Abdul Zaid, mstefy Fadhil, The principle of separation of powers in the political philosophical thought talk, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, Year :2017,Volume:7, Issue: 2.



[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Research Summary

The most important characteristic of modern times is the separation of political power from the rulers who practice Vasndt to the state and identified the bases people, the region, and power and if the bourgeoisie has helped to concentrate power in the hands of the Kings in its conflict with feudalism and the church stage, it did not then quickly be headed towards work in order to determine the powers of kings and work on the separation of powers





ملخص البحث

ان اهم مايميز العصور الحديثة هو فصل السلطة السياسية عن الحكام الذين يمارسونها فاسندت الى الدولة والتي تحددت اركانها بالشعب ، والاقليم ، والسلطة واذا كانت البرجوازية قد ساعدت على تركيز السلطات في يد الملوك في مرحلة صراعها مع الاقطاع والكنيسة فانها لم تلبث بعد ذلك ان اتجهت نحو العمل من اجل تحديد سلطات الملوك والعمل على فصل السلطات.

(المبحث الاول)

مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر الفلسفي السياسي الحديث

امتاز عصر النهضة بولادة فكر سياسي يمهّد للدولة القومية ويدعو الى جعل السيادة للملوك في مواجهة اشراف (الاقطاع وبابوت الكنيسة وتأسيسا على ذلك فان محور التفكير السياسي حينذاك هو (فكرة وحدة السلطة وتركيزها بيد الملك) (*) الامر الذي ادى الى قيام الدولة في انجلترا ، وفرنسا طبقا لقاعدة النظام الملكي المطلق الذي لايقوم على مبدأ الفصل بين السلطات (١) .

وفي اطار الدولة القومية الحديثة كان لابد من توحيد الامارات الممزقة لاجل اقامة النظام وصيانة الامن وبالتالي من الطبيعي ان تتركز السلطة بيد شخص الملك بحيث لا تتزاعه فيه سلطة اخرى في مملكته تعلق عليه او توازيه او تتبع سلطة اجنبية (٢) .

وبذلك قامت الدولة على اساس الروابط الوطنية في حين ان الكنيسة قامت على اساس ديني بينما قام الاقطاع على اساس الولاء الشخصي (٣) .

وبعد ظهور الطبقة البرجوازية اخذت مصالح هذه الطبقة تصطدم بالأنظمة الاقطاعية وقوانينها البدائية وتعدد السلطات والامتيازات الممنوحة لبعض النبلاء ورجال الدين والذي يشكل عقبة امام تطورها وبالتالي لجأت البرجوازية الى الحكومات الملكية الاقليمية (٤) .

لقد وجد البرجوازيون في الملك اقوى حليف لهم لأنهم لن يستطيعوا السيطرة على كبار الاقطاعيين دون الاعتماد على قوة اجتماعية اخرى ومن هنا نشأ التحالف البرجوازي الملكي (٥) .

وكانت البرجوازية ترمي الى ضمان الامن وتوفير حماية الانتقال وإزالة العوائق القانونية في وجه التجارة وتدمير علاقات العمل القديمة القائمة على علاقة السيد بالإتباع وكل ذلك تحقق بقيام الدولة القومية ومنح الملوك سلطات محدودة وهكذا نشأت الملكيات المطلقة في كل من



انجلترا وفرنسا (٦) . على ان مرحلة الحكم المطلق في انجلترا اسبق واقصر من مثيلتها فرنسا فعندما كانت انجلترا تتجه نحو النظام البرلماني كانت الثانية تتجه نحو الحكم المطلق (٧) . فظهور الدولة القومية الحديثة كان ممهدا لظهور النزاع بين الملك والشعب في داخل حدود الدولة القومية فاخذ الشعب يطالب بالمزيد من الحقوق والامتيازات السياسية فضلا عن انكفاء الروح والثروة وظهور القوى القومية والمناداة بمبدأ المساواة (٨) . وقد ساهم مفكرو عصر النهضة في هذا المجال ففي القرن الرابع عشر ظهرت نظرية الفصل بين السلطات بفضل مارسيليو الذي رسم خطا واضحا بين واجبات السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في الدولة وقد حذر بودان من ممارسة الملك لصلاحيات القضاء وما يترتب عليها من مخاطر مؤكدة وجوب استقلال القضاء واحترامه وذلك بإسناده الى فئة خاصة به (٩) . ولهذا ارتأيت ان اقوم بتقسيم هذا البحث الى مبحث اول ومطلبين فكان المبحث الاول يحمل عنوان مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر الفلسفي السياسي الحديث ، والمطلب الاول يحمل عنوان مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في اللغة والاصطلاح ، اما المطلب الثاني فجاء يحمل عنوان مبدأ الفصل بين السلطات عند كل من اوليفر كروميل ، و جون لوك ، وروسو ، ومونتسكيو .

(المطلب الاول)

مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات في اللغة والاصطلاح

(الفرع الاول)

مبدأ الفصل بين السلطات في اللغة

الفَصْلُ: واحد الفُصول. وفَصَلْتُ الشئ فانفصل، أي قطعته فانقطع. وفَصَلَ من الناحية، أي خرج. وفَصَلْتُ الرضيع عن أمه فصالاً وأفْتَصَلْتُهُ، إذا فطمته. وفاصَلْتُ شريكي. والمَفْصِلُ: واحد مفاصلِ الأعضاء (١٠) .

والفَصِيلُ: حائطٌ قصيرٌ دون سور المدينة والحِصْنِ. والانفِصالُ مطاوعَةٌ فَصِيلٍ. [والمَفْصِلُ: اللسانُ. والمَفْصِلُ أيضاً: كلُّ مكانٍ في الجَبَل لا تَطْلُعُ عليه الشمسُ، قال الهذليّ: مَظافيلُ أبكارٍ حديثٍ نِتاجُها ... يُشَابُ بماءٍ مثلِ ماءِ المفاصلِ] (١١) .
فصل: قَالَ اللَّيْثُ: الفَصْلُ: بَوْنُ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. والفَصْلُ من الجسد: موضعُ المَفْصِلِ، وَبَيْنَ كُلِّ فَصْلَيْنِ وَصْلٌ (١٢) .



الفصل الحاجز بين الشئيين فصل بينهما يفصل فصلاً فانفصل والفصل والمفصل كل مُلتقى عظيم من الجسد والفاصلة الحرزة التي تفصل بين الحرزتين في النظام (١٣) .
فصل بينهما يفصل فصلاً فانفصل، وفصلت الشيء فانفصل أي قطعه فانقطع.
والمفصل: واجد مفاصل الأعضاء. والانفصال: مطاوع فصل. والمفصل: كل ملتقى عظيم من الجسد (١٤) .

(الفرع الثاني)

مبدأ الفصل بين السلطات في الاصطلاح

نشأ مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر السياسي القديم وتطور في الفكر السياسي الحديث ، والمعاصر وكانت فكرته الاساسية عند الفلاسفة ، وعلماء السياسة ، وفقهاء القانون تتلخص في ضرورة توزيع وظائف الحكم الرئيسية : (التشريعية ، التنفيذية ، القضائية) على هيئات منفصلة ومتساوية تستقل كل منها عن الاخرى في مباشرة وظيفتها حتى لا تتركز السلطة في يد واحدة فتسئ استعمالها وتستبد بالمحكومين استبدادا ينتهي بالقضاء على حياة الافراد وحقوقهم (١٥) .

ان مبدأ الفصل بين السلطات هو مبدا سياسي لضمان عدم اعتداء سلطة على اخرى وعدم طغيان سلطة على سلطة اخرى ، ورقابة السلطات لبعضها البعض (١٦) . فالمقصود اذن بذلك هو توزيع السلطات بين اجهزة الحكومة المختلفة فيهتم كل جهاز بوظيفة تختلف عن الاخرى . ويتم عادة الفصل بين السلطة التشريعية ، والسلطة التنفيذية ، والسلطة القضائية (١٧) .

فمبدأ الفصل بين السلطات تعبير اصطلاح على اطلاقه على معنيين متباينين (احدهما سياسي ، والاخر قانوني) .

فالمعنى السياسي (لمبدأ الفصل بين السلطات) هو عدم الجمع بين السلطات او عدم تركيزها وهذا ما اكد عليه مونتسكيو في هذا المجال والتي تتمثل في فصل السلطات ، فلا يجوز لشخص او هيئة ان تجمع في يدها سلطتين ومن باب اولي السلطات الثلاث معا ، اي لا يجوز ان تكون السلطات الثلاث التشريعية ، والتنفيذية ، والقضائية او اثنين منها في يد شخص واحد او هيئة واحدة (١٨) .

اما الاصطلاح القانوني لمبدأ الفصل بين السلطات فيتعلق بطبيعة العلاقة بين السلطات المختلفة ومن خلال هذه العلاقة تتكون النظم المختلفة والتي تنقسم الى نظم رئاسية ، برلمانية ،



ومجلسية ، واختلفت الدساتير في تطبيقه ، وتبنيه وتوزيعها لوظائف الدولة بين السلطات تبعا لاختلاف واضعي هذه الدساتير في تفسيرهم لهذا المبدأ (١٩) .

فجوهر المبدأ اذا يقوم على تقسيم وظائف الدولة الى ثلاث وظائف ، وعدم تجميع هذه الوظائف الثلاث في هيئة واحدة على ان ثقل القاعدة يتجلى في هذا الشق الثاني الذي ابرزه مونتسكيو فاستحق ان ينسب المذهب اليه وبهذا المعنى لا يعد مبدأ فصل السلطات فكرة قانونية مثل سيادة الامة ولكنه مجرد قاعدة من قواعد الفن السياسي (٢٠) .

(المطلب الثاني)

مبدأ الفصل بين السلطات عند كل من اوليفر كروميل ، و جون لوك ، وروسو ، ومونتسكيو .
(الفرع الاول)

نشأة مبدأ الفصل بين السلطات عند اوليفر كروميل (*) (١٥٩٩-١٦٥٨م) (Oliver Cromwell

يرجع الفضل في اظهار مبدأ الفصل بين السلطات في مفهومه الحديث الى المدرسة الانكليزية والتجربة الديمقراطية الانكليزية وكان اول تطبيق للمبدأ من الناحية العملية في دستور (كروميل) في القرن السابع عشر الذي نهض اساسا على مبدأ فصل السلطات ، عندما تحولت الملكية في انكلترا من الملكية المطلقة الى ملكية مقيدة تقوم على فصل السلطات على اثر ثورة الاساقفة سنة (١٦٨٨م) (٢١) .

فقد حاول كرومويل القضاء على الاستبداد الذي نشأ عن البرلمان فعمد الى فصل السلطة التشريعية التي جعلها للبرلمان المنتخب عن السلطة التنفيذية التي تبقى للملك ومعاونه كما كان حريصا على استقلال القضاء (٢٢) .

ويعتبر دستور كروميل اول تطبيق للمبدأ من الناحية العملية ولكن اعمال كروميل اندثرت بانتهاء عهده حيث الغي الدستور وتم الابتعاد عن تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات (٢٣) . بعودة الملكية والنظام الوراثي الذي يقوم اساسا على وحدة السلطة وتركيزها .

(الفرع الثاني)

مبدأ الفصل عند (جون لوك) (*) (١٦٣٢-١٧٠٤م) - (John Locke)

يعد جون لوك اول من بحث في نظرية الفصل بين السلطات كما انه اول من عنى بدراستها في الحكومة النيابية القائمة على السيادة الشعبية لا على اساس الملكية المطلقة التي كان يؤمن بها كتاب العصور القديمة عند كتاباتهم عن السلطات (٢٤) .





ولذا يعتبر جون لوك اسبق من مونتسكيو في عرض وشرح مبدأ الفصل بين السلطات في مؤلفه الحكومة المدنية الذي نشر سنة ١٦٩٠م وراى لوك ان كل نظام صحيح يجب ان يحكمه هذا المبدأ (٢٥) .

ولذا يرى جون لوك في كتابه (الحكومة المدنية) "ان الحكم المطلق الذي يقبض فيه افراد قليلون على كافة السلطات لايمكن ان يقوم بجانبه مجتمع مدني ، وبالتالي لاياخذ شكل الحكومة المدنية . اذ ان ميزة المجتمع المدني هو تجنب التحيز الذي كان يسيطر على الفرد في حالة الطبيعة عندما يفصل في قضاياها الخاصة ، الى جانب علاج هذا التحيز وذلك بايجاد سلطة عامة يلجا اليها كل فرد وتتولى عنه مهمة فض المنازعات والفصل في الخصومات ، وفي نفس الوقت تلزمه بالخضوع لاحكامها ، وهذا ركن هام في قيام المجتمع المدني ، يفترق اليه هؤلاء الذين يخضعون لسيطرة الحاكم المطلق" (٢٦) .

لقد اهتم لوك بدراسة مبدأ الفصل بين السلطات على أساس السيادة الشعبية للحكومة النيابية متأثراً بالنظام الانكليزي (*) ، ولذا قسم جون لوك سلطات الدولة الى ثلاثة سلطات هي السلطة التشريعية ، والسلطة التنفيذية ، والسلطة الاتحادية . التي جعلها مسؤولة عن الشؤون الخارجية من إعلان الحرب ، وإقرار السلم، وعقد المعاهدات ، وأكد على ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية ، والتنفيذية بحيث تتولى كل منها هيئة مستقلة عن الاخرى . وقد برر جون لوك هذا الفصل على اساس ان طبيعة عمل السلطة التنفيذية يتطلب وجودها دائمة في حين ان الحاجة ليست دائمة الى وجود سلطة تشريعية كما ان جمع السلطتين في يد هيئة واحدة سيؤدي حتما الى الاستبداد لذلك فان من الاوفق ان يتم الفصل بين السلطتين لتجنب التسلط الذي يحدث في حالة اجتماعهما معا لدى هيئة واحدة (٢٧) .

كما وعلل لوك وجوب الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لأسباب وظيفية وعضوية ايضا ، منها اختلاف طبيعية عمل السلطة التشريعية عن طبيعة عمل السلطة التنفيذية ، كما ان منح اصحاب سلطة تشريع القوانين سلطة تنفيذها يؤدي الى خلق سلطة كبيرة وخطيرة لانهم يستطيعون التحلل من الخضوع لها وبالتالي ظهور مصلحة مستقلة عن مصلحة الجماعة (٢٨) .

ويرى جون لوك ان هناك سلطة رابعة وتتمثل بمجموع الحقوق والامتيازات التي كان يتمتع بها التاج البريطاني ولم تكن السلطات الثلاثة على درجة واحدة من الاهمية فالتشريعية اعلاها ولم يقصر لوك سلطة التنفيذ على تنفيذ القوانين فقط بل اعطاها اختصاصات تشريعية في ظروف استثنائية الا ان هذه السلطة مقيدة ومحددة بفكرة المصلحة العامة للجماعة (٢٩) .



ويذهب لوك الى ان السلطة القضائية ليست مستقلة قائمة بذاتها ويرجع السبب في ذلك الى تاثره في نظريته عن مبدأ الفصل بين السلطات بالنظام الانجليزي القائم في عصره ، حيث كان القضاة خاضعين قبل ثورة ١٦٨٨م لسلطات التاج خضوعا تاما سواء من حيث التعيين او العزل او تلقي الاوامر ، ثم اصبحوا بعد هذا التاريخ خاضعين للبرلمان ومتأثرين بالتالي باتجاهات وميول حزب الاغلبية كما لم تعد السلطة القضائية جزءا من السلطة التنفيذية لان وظيفتها تنحصر في تنفيذ القوانين المدنية والمحلية بل عدها جزءا من السلطة التشريعية ومع تسليم لوك بفصل السلطة التنفيذية عن السلطة الاتحادية فانه يرى اتحادهما طبيعيا خشية القول ان السلطة تستخدمها ارادات مختلفة الامر الذي يؤدي الى الفوضى والخراب (٣٠) .

وهذا ما اوضحه جون لوك في كتابه الحكومة المدنية "هنا يكمن جوهر السلطة التنفيذية والقضائية واصولهما في المجتمع المدني . هذه السلطة تعتمد على القوانين الموضوعية في معاقبة المعتدين داخل هذا المجتمع ، كما تصدر احكاما استثنائية بناء على الظروف التي تحيط بالحقيقة التي تسعى اليها ، فتدافع عن حقوق المهضومين ، وهي تستعين في كل ذلك بجهود افراد المجتمع عند الحاجة اليها" (٣١) .

ومع تسليم لوك بان الهيئة التشريعية لها الصدارة والسيطرة وتخضع لها بقية السلطات لكن هذا لايعني انها سلطة تحكيمية بل تخضع للقانون الطبيعي ، ومن ناحية اخرى لاتصح ممارستها الا باجراءات عامة بعيدة عن الفردية والشخصية وان لاتصدر تشريعات تبيح الاستيلاء على اموال الافراد دون رضائهم (٣٢) .

وهذا ما كان يرمي اليه جون لوك من خلال قوله انه "هكذا يصبح للحكومة سلطة تقرير العقوبة للجرائم على انواعها ، بما يتلائم مع طبيعة الجرم وتأثيره في افراد هذا المجتمع ، اي سلطة سن القوانين ، كما يصبح من سلطانها ايضا معاقبة من يتصدى لافراد هذا المجتمع ، حتى لو كان غريبا عنه ، وهو حق تقرير الحرب والسلام" (٣٣) .

ولا جدال في ان نظرية لوك في فصل السلطات كانت هي الاساس الذي عول عليه مونتسكيو فاقام عليه نظريته الخاصة بهذا المبدأ والتي تضمنها كتابه (روح القوانين) لكن مونتسكيو حور عناصر نظرية الفيلسوف الانجليزي وانشأ منها خلقا جديدا (٣٤) .

من خلال ما سبق الحديث عنه ارى ان جون لوك هو من اوائل الفلاسفة والفقهاء الذين نادوا بمبدأ الفصل بين السلطات في العصر الحديث وعلى ان يكون شكل النظام السياسي هو النظام النيابي الذي يعتمد على السيادة الشعبية وكان يؤكد على ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وجعل السلطة القضائية هي جزا من السلطة التشريعية ولذا يرى ان السلطة





التشريعية هي السلطة العليا من بين السلطات الاخرى أي لهذه السلطة المكانة والصدارة بين السلطات ولكنها يجب ان لا تكون مطلقة ومهيمنة على بقية السلطات وان تكون هذه السلطة ملزمة بقواعد القانون الطبيعي ، اما السلطة التنفيذية فانه يرى ان مهمتها هي تنفيذ القوانين وقد اعطاها سلطة تشريع القوانين ولكن في بعض الاوقات الاستثنائية وكان يؤكد على عدم تركيز السلطة او الجمع بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في يد واحدة منعا للاستبداد او التسلط في الحكم .

(الفرع الثالث)

مبدأ الفصل بين السلطات عند جان جاك روسو(*) : (١٧١٢-١٧٧٨م) Jean Jacques
-: Rousseau

الملاحظ ان لمبدأ الفصل بين السلطات عند روسو مفهومه الخاص فهو يراه في فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية لاختلاف طبيعة كل من السلطتين فعنده ان السيادة تنحصر في الهيئة التشريعية التي تمثل مجموع الشعب اما السلطة التنفيذية فهي وسيط بين افراد الشعب والسلطة التشريعية وهي وساطة تبلورها وظيفتها في تنفيذ القوانين لذا فهي لا تعتبر سلطة مستقلة بل تابعة او مندوبة عن الشعب ويملك الاخير حق رقابتها واقتها كما ان سلطتها تنتشر بمجرد اجتماعه في هيئته العامة (٣٥) .

ويرى روسو في كتابه العقد الاجتماعي : "ولنا ان نميز فيه بين القوة والارادة : فنسمي هذه سلطة تشريعية ، وتلك سلطة تنفيذية . ما من شئ يجري او يجب ان يجري الا بتعاضدهما ، الواحدة مع الأخرى (٣٦) .

اما السلطة القضائية فيعتبرها روسو جزء من السلطة التنفيذية وسلم باحكام التظلم من احكام القضاء الى الشعب نفسه ، كما سلم للشعب بممارسته حق العفو مع انه عمل فردي ليست له صفة القوانين العامة (٣٧) .

ويرى ايضا في كتابه العقد الاجتماعي "ان السلطة التشريعية تعود الى الشعب ، ولا يمكنها الا ان تعود اليه هو بالذات . وعلى العكس من ذلك ، من اليسير ان نتبين بالمبادئ المقررة ان السلطة التنفيذية لايمكنها ان تدخل في باب العمومية وكانها مشرعة او ذات سيادة ، وذلك ان هذه السلطة انما تشمل على افعال جزئية لاتدخل البتة لا في نطاق القانون ، ولا

في الاستتباع في نطاق صاحب السيادة ، وهو الذي لايسع جميع افعاله الا ان تكون قوانين" (٣٨)

لقد اختلف الفقه حول موقف روسو في الاخذ بهذا المبدأ فذهب راي الى ان روسو قد نادى واعتنق ذلك المبدأ اذ نادى بوجود سلطة تشريعية وظيفتها سن القوانين وصياغاتها تعبيراً عن ارادة الشعب وهو ما يعنى وجود سلطة تنفيذية تقوم بتنفيذ تلك القوانين وتمثل دور الوسيط بين الشعب والسلطة التشريعية وهذه الاخيرة يمكن ان تقال او تحل اذا ما انحرفت عن الارادة العامة للشعب وان كان روسو قد اعلى من مكانة السلطة التشريعية (٣٩) .

بينما ذهب راي اخر الى ان روسو لم يذهب الى تبني مبدأ الفصل بين السلطات ذلك ان السلطة التشريعية هي وحدها صاحبة السيادة ومصدرها وتلك السيادة هي كل لا يتجزأ وغير قابل للتحلل او التنازل او التصرف فيها فالشعب يمارس سيادته وسلطته عن طريق السلطة التشريعية اذ لا تملك السلطة التنفيذية نصيباً من السيادة وبالتالي فان الحكومة وفقاً لهذا الرأى الاخير ليست الا نتيجة من نتائج مبدأ تقسيم العمل (٤٠) .

وإذا كان اغلب الفقه يرى ان روسو لم يقل اكثر مما قاله مونتسكيو في الفصل بين السلطات ، الا ان بعض الفقه يرى ان نظرية روسو في الفصل بين السلطات تختلف عن نظرية مونتسكيو ، لان روسو لا يوافق على فكرة وجود سلطات متساوية في السيادة ومستقلة عن بعضها ، وهو ما يخالف نظرية مونتسكيو مخالفة جوهرية (٤١) .

واخيراً فقد اكد جان جاك روسو على ضرورة مراعات التوافقات بين السلطات والتعاون فيما بينها من خلال قوله : " واما مايجعل تكوين الدولة صلباً وراسخاً على الدوام حقاً فهو ان تراعي التوافقات المراعات كلها حتى ليحصل التوافق دائماً بين العلاقات الطبيعية والقوانين على المسائل نفسها بعينها وكان عمل هذه القوانين انما في ترسيخ تلك العلاقات ومعاضدتها وتصحيحها" (٤٢) .

(الفرع الرابع)

مبدأ الفصل بين السلطات عند مونتسكيو (*) : (١٦٨٩ - ١٧٥٥) (Montesquieu)

كان (مونتسكيو اول من توسع في شرح مبدأ الفصل بين السلطات والتنويه باهميتها) (*) في كتابه الشهير "روح القوانين" في سنة ١٦٤٨م ، فقد رأى انه يجب ان تفصل كل سلطة عن الاخرى فصلاً تاماً والا تحاول التدخل في اعمال الاخرى او السيطرة عليها باية وسيلة ، وانعدم ضمان الحرية الفردية وعنده انه اذا اجتمعت السلطتين التشريعية ، والتنفيذية في نفس الشخص



او نفس الهيئة فلا حرية . وقد درس مونتسكيو فكرة الفصل بين السلطات تحت عنوان دستور انكلترا فكانت عنايته تختلف عن سبقه من الكتاب اذ ركز على بيان خصائص السيادة بحسب طبيعتها المختلفة الموجبة استقلال واختلاف كل من يمارس عنصرا منها وجعل نظريته اساس كل حكومة منظمة بغض النظر عن الحكومات القائمة في عهده اي عده اساسا ضروريا للدولة المثالية وترجع خصائص السيادة عند مونتسكيو الى ثلاث سلطات متميزة هي السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، السلطة القضائية (٤٣) .

كما وجد مونتسكيو ان تركيز السلطات العامة في هيئة واحدة او في يد شخص واحد من شأنه ان يؤدي حتما الى الاستبداد والديكتاتورية وضياع الحريات الفردية حتى لو كانت تلك الهيئة هي مجلس نيابي شعبي لذلك لا بد من تقسيم وتوزيع سلطات الدولة الثلاث التشريعية ، والتنفيذية ، والقضائية على هيئات منفصلة وفي ظل هذا الفصل بين السلطات يكون لكل هيئة او سلطة من السلطات الثلاث حق التقرير في حدود وظيفتها كما يكون لها وسائل لتقييد السلطة الاخرى ومنعها من الانحراف كما اكد مونتسكيو على انه يجب على السلطة ان توقف السلطة بمعنى ان كل سلطة من السلطات الثلاث يجب ان تراقب السلطات الاخرى وان تلك الرقابة المتبادلة بين السلطات وبالذات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من شأنها ان تحقق الحماية لحقوق وحريات الافراد وان تحقق سيادة الشرعية في الدولة كما ان السلطة القضائية هي التي تتولى تنفيذ القانون وتفصل في الخصومات بين الافراد (٤٤) .

وهذا ما أكده مونتسكيو في كتابه روح القوانين اذ يقول " وكل شئ يضيع اذا مارس الرجل نفسه او هيئة الاعيان او الاشراف او الشعب نفسها هذه السلطات الثلاث : سلطة وضع القوانين ، وسلطة تنفيذ الاوامر العامة ، وسلطة القضاء في الجرائم او في خصومات الأفراد (٤٥) .

ويرى انه ثمة تجربة خالدة وهي انه لا بد لكل انسان يتمتع بسلطة من ان يميل الى الاساءة في استعمالها وهو يظل متجها نحو هذه الاساءة الى ان يجد حدودا امامه ولكي لا تقع الاساءة بالسلطة فانه يقتضي بتهيئة طبيعية للأشياء ان توقف السلطة سلطة اخرى (٤٦) .

وهذا ما قاله مونتسكيو : " ولا بد من ان تقف السلطة السلطة عن نظام الامور لكيلا يساء استعمال السلطان وقد يكون النظام من الحال ما لا يكره معه شخص على فعل الامور التي لا يوجبها القانون عليه وعلى عدم فعل الامور التي يبيحها القانون له " (٤٧) .

لقد قسم مونتسكيو سلطات الدولة الى ثلاث هي السلطة التنفيذية واسماها السلطة المنفذة ، والسلطة التشريعية ، والسلطة القضائية وخلافا لجون لوك فقد جعل السلطة التنفيذية هي ذاتها

السلطة الاتحادية باعتبار ان المهام التي تباشرها كل منها واحدة وتتصل كلتاها اتصالا وثيقا الامر الذي تكون معه محاولة الفصل بينهما لغوا لا فائدة منها وهذا ما يكشف عن الفكر والمنطق السليم الذي تمتع به مونتسكيو ثم السلطة التشريعية وتقوم بسن القوانين ووضعها ثم السلطة القضائية والتي جعلها مونتسكيو سلطة مستقلة تقوم بالفصل في خصومات الافراد ومنازعاتهم ورقابة السلطتين الاخرين في ممارستها اذا انحرف عن حدودهما على العكس من جون لوك اذ لم يدرج لوك القضاء بين السلطات العامة في الدولة (٤٨) .

" لا تكون الحرية اذا لم تفصل سلطة القضاء ، عن السلطة التشريعية ، والسلطة التنفيذية ، واذا كانت متحدة بالسلطة التشريعية كان السلطان على الحياة وحرية الاهلين امرا اراديا ، وذلك لان القاضي يصير مشترعا ، واذا كانت متحدة بالسلطة التنفيذية امكن القاضي ان يصبح صاحبا لقدرة الباغي " (٤٩) .

لقد قسم مونتسكيو انظمة الحكم الى اربعة اقسام لكل قسم منهم مبدء يحكمه ويستمر معه فاذا انهار هذا المبدء انهارت الحكومة وهذه الانظمة هي :

- ١- الحكومة ذات النظام الجمهوري الديمقراطي ويحكمه مبدأ الفضيلة السياسية والمساواة الكاملة بين الافراد فاذا انتقلت تلك المساواة انهارت الحكومة كما ان هذه المساواة اذا جعلت الافراد ينكرون السلطة فان هذا يؤدي حتما الى شيوع الفوضى وانهايار الدولة بالكامل .
- ٢- الحكومة ذات النظام الجمهوري الارستقراطي وقوامها ان السيادة لطبقة النبلاء فاذا استبدوا بالسلطة انهارت الحكومة .
- ٣- النظام الملكي وفيه ينفرد فرد واحد هو الملك او التاج بشؤون الحكم فاذا خالفها وأحاط نفسه بالامتيازات واغار على غيره من الهيئات والمؤسسات انهارت الحكومة .
- ٤- النظام الاستبدادي للحكومة ويقوم على وجود حاكم فرد او هيئة واحدة بجانبها هيئات اخرى صورية وجميعهم يجور على حريات وحقوق الافراد (٥٠) .

وقد اثرت افكار مونتسكيو عن مبدأ الفصل بين السلطات في الدول الديمقراطية التي اعتنقت هذا المبدأ في دساتيرها وطبقته في نظم الحكم فيها حيث اصبح هذا المبدأ عقيدة سياسية تبنته الثورة الفرنسية فقد اخذ به اول دستور للثورة الفرنسية الصادر سنة ١٧٩١م ودستور سنة ١٨٤٨م اللذين نصا على ان "فصل السلطات هو الشرط الاول لكل حكومة حرة" (٥١) .

كما تبنى مبدأ الفصل بين السلطات دعاء الاتحاد في الولايات المتحدة الامريكية الذين اكدوا على اقامة الفصل بين السلطات لمنع التعسف الذي ادى الى الاساءة في استعمال كل سلطة على حدة والى افتقاد التعاون بين كل سلطة من السلطتين الاخيرتين مما جعل لهذه الفكرة



اثر في نصوص الدستور الامريكى لسنة ١٧٨٧م فقد تضمن الدستور مبدأ الفصل بين السلطات في فصوله الثلاثة الاولى حيث اشتمل تنظيمها دقيقا للسلطات الثلاث التشريعية ، والتنفيذية ، والقضائية (٥٢) .

الاستنتاجات

١- يهدف مبدأ الفصل بين السلطات الى توزيع وظائف الحكم الرئيسية (التشريعية ، والتنفيذية ، والقضائية) على هيئات منفصلة ومتساوية حتى لا تتركز السلطة بيد واحدة ، ولضمان عدم اعتداء سلطة على اخرى .

٢- كان لفلاسفة عصر النهضة الاثر الكبير في ظهور مبدأ الفصل بين السلطات وذلك من خلال فصل واجبات السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية والسلطة القضائية .

٣- دعى جون لوك الى مبدأ الفصل بين السلطات من خلال دعوة الانظمة السياسية الى تبني هذا المبدأ اذ اكد على السيادة الشعبية للحكومة النيابية وجعل السلطة التشريعية هي السلطة العليا .

٤- نادى جان جاك روسو بمبدأ الفصل بين السلطات وذلك من خلال فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية فيرى ان السيادة تنحصر في الهيئة التشريعية ، اما التنفيذية فهي بمثابة الوسيط بين الشعب والسلطة التشريعية .

٥- يرى مونتسكيو ان مبدأ الفصل بين السلطات يجب ان يكون فصلا تاما من اجل ضمان مبدأ الحرية لكل سلطة في اداء واجباتها ، وكذلك لعدم تركيز السلطة بيد شخص معين منعا للاستبداد .

الهوامش

* - ساد مبدأ تركيز السلطة في عصر الاقطاع وقد كان وراء ذلك الظروف التاريخية التي احاطت بنشأة نظام الاقطاع والدولة فنظام الاقطاع بوصفه نوعا من التعاقد بين امير الارض (القائد العسكري (الحاكم)) وبين الرعايا يتبادل الطرفان الالتزامات وقد ادى اختلاط سلطة الحكم بحق ملكية الارض في المقاطعة في هذه العصور الى امتلاك امير الارض كل مظاهر السلطة وعليه فان السلطة كانت موزعة في هذا العصر بين السيد الاقطاعي والملك والكنيسة فكان السيد الاقطاعي يمارس وظائف السلطة الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية على اتباعه اي انه صاحب السلطة الفعلية اما الملك فانه كان يجلس في القمة فهو سيد المملكة وسيد النبلاء بصورة مباشرة او غير مباشرة يمارس سلطة التشريع والتنفيذ بوصفه السيد المتبوع وسلطة القضاء حيث يفرض قضاءه وعدالته كمرجع اعلى اما الكنيسة فانها قد حافظت على وحدتها في العصور الوسطى واستطاعت ان تقوم بوظيفة الدولة فقامت الكنيسة بجميع وظائف الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية ويعود ذلك لما لها من نفوذ وقوة بسبب فقدان



الحكومة القوية واعتقاد الاقوام البدائية بالخرافات وقوة الدين التي هيمنت على عقول الناس فضلا عن زيادة ثروة الكنيسة جعلها تتولى هذه المسؤولية ونخلص الى القول ان السلطة موزعة بين الملك والكنيسة وامراء الاقطاع ومطلقة من قبل الحائزين لها كل في المجال الذي يمارس سلطته فيه . انظر حول الموضوع : الجرف ، د . طعيمة : نظرية الدولة والاسس العامة للتنظيم السياسي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨-٤٣٩ ، وانظر : الداودي ، د . علي غالب : مذكرات في مبادئ العلوم السياسية ، ج ٢ ، ١٩٦٣-١٩٦٤ ، ص ٧ ، وانظر : المشهداني ، محمد كاظم ، ظاهرة تركيز السلطة في المجتمعات النامية ، رسالة دكتوراه ، كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد ، ١٩٨٥م ، ص ١١ ، وانظر : متولي ، د . عبد الحميد : الوجيز في النظريات والانظمة السياسية ومبادئها الدستورية ، مصدر سابق ، ص ٩٨-٩٩ ، وانظر : هوريو ، اندريو : القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية ، ج ٢ ، ط ٢ ، الاهلية للنشر والتوزيع ، تر : علي مقلد ، شفيق حداد ، عبد الحسن سعد ، بيروت ، ١٩٧٧م ، ص ٢٢٨ ، وانظر : المشهداني ، محمد كاظم ، ظاهرة تركيز السلطة في المجتمعات النامية ، مصدر سابق ، ص ١١ ، وانظر : كتيل ، ريموندكار فيلد : العلوم السياسية ، ج ١ ، مكتبة النهضة ، تر : فاضل زكي ، بغداد ، ١٩٦٠م ، ص ٢٩ ، وانظر : احمد ، د . عبد الكريم : دراسات في النظرية السياسية الحديثة ، منشورات معهد البحوث والدراسات العربية ، قسم البحوث والدراسات الاقتصادية والاجتماعية ، جامعة الدول العربية ، ١٩٧٣م ، ص ٣٩-٤٠ .

١ - الجرف ، د . طعيمة : نظرية الدولة والاسس العامة للتنظيم السياسي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ ، وانظر : المشهداني ، محمد كاظم ، ظاهرة تركيز السلطة في المجتمعات النامية ، مصدر سابق ، ص ١١-١٢ .
٢ - الداودي ، د . علي غالب : مذكرات في مبادئ العلوم السياسية ، مصدر سابق ، ص ٦ .
٣ - بركات ، د . نظام ، و الرواف ، د . عثمان ، و الحلوة ، د . محمد : مبادئ علم السياسة ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ .
٤ - ميامي ، ميشيال : دولة القانون "مقدمة في نقد القانون الدستوري" المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، لبنان ، ١٩٧٨م ، ص ٧٩-٨٠ .
٥ - المصدر نفسه ، ص ٨٠ ، وانظر : المشهداني ، محمد كاظم ، ظاهرة تركيز السلطة في المجتمعات النامية ، مصدر سابق ، ص ١١-١٢ وانظر : احمد ، د . عبد الكريم : دراسات في النظرية السياسية الحديثة ، ص ٨ .
٦ - المشهداني ، د . محمد كاظم : النظم السياسية ، دار الحكمة للطباعة والنشر ، ١٩٩١م ، ص ١٠١ .
٧ - نجيب ، د . سحر محمد : العلاقة بين السلطات في الدساتير العربية ، مصدر سابق ، ص ٤٢ .
٨ - نجيب ، د . سحر محمد : العلاقة بين السلطات في الدساتير العربية ، مصدر سابق ، ص ٤٢ ، وانظر : غالي ، د . بطرس بطرس ، و عيسى ، د . محمود خيرى : مبادئ علم السياسة ، مصدر سابق ، ص ٧٩ .
٩ - كتيل ، ريموندكار فيلد : العلوم السياسية ، مصدر سابق ، ص ٢٨٤-٢٨٥ ، وانظر : غالي ، د . بطرس بطرس ، و عيسى ، د . محمود خيرى : مبادئ علم السياسة ، مصدر سابق ، ص ٢٥٣ .
١٠ - الجواهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ، (المتوفى: ٣٩٣هـ) : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، ص (١٧٩٠/٥) .
١١ - الفراهيدي : كتاب العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري ، (المتوفى: ١٧٠هـ) ، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، الناشر: دار ومكتبة الهلال ، عدد الأجزاء: ٨ ، ص (١٢٦/٧) .

١٢ - الهروي : محمد بن أحمد بن الأزهرى أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) ، تهذيب اللغة ، المحقق: محمد عوض مرعب ، الناشر: دار إحياء التراث العربى - بيروت ، عدد الأجزاء: ٨ ، الطبعة: الأولى ، ٢٠٠١م ، ص (١٣٥/١٢) .

١٣ - المرسي : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (المتوفى : ٤٥٨هـ) ، المحكم والمحيط الأعظم ، المحقق: عبد الحميد هنداوي ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م ، ص (٨/٣٢٩) .

١٤ - ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) ، لسان العرب ، الناشر: دار صادر - بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ ، ص (٥٢١/١١) .

١٥ - الخطيب ، د . نعمان احمد : الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، ط ٩ ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٣م ، ص ١٨٢ وانظر ايضا : الخزرجي ، د . ثامر كامل محمد : النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة (دراسة معاصرة في استراتيجية ادارة السلطة) ، دار مجدلاوي ، ط ١ ، عمان ، الاردن ،



- ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ، ص ٢٥١ . وانظر ، رباط ، د . ادمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ، ج ٢ ، بيروت ، ١٩٧١م ، ص ٥٥٤ ..
- ١٦ - عبد الكافي ، د. اسماعيل عبد الفتاح : الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية ، ٢٠٠٥م ، ص ٣١٧ .
- ١٧ - بدوي ، د. احمد زكي : معجم المصطلحات السياسية والدولية ، تقديم : السفير سعد الفطاطري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ٢٠٠٤م ، ص ١٣٥ ، وانظر : الجاسور ، د. ناظم عبد الواحد : موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية ، ط ٢ ، دار النهضة العربية ، بيروت - لبنان ، ٢٠١١م ، ص ٤٤٩-٤٥٠ ، وانظر : ظاهر ، د. حسين : معجم المصطلحات السياسية والدولية ، ط ١ ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠١١م ، ص ٢٩٨
- ١٨ - سليمان ، د. اشرف ابراهيم : مبادئ القانون الدستوري (دراسة موجزة عن القانون الدستوري والنظم السياسية) ، ط ١ ، المركز القومي للإصدارات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٥م ، ص ١٧٦ ، وانظر : الصالحي ، د. مها بهجت يونس : الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون ، بيت الحكمة العراقي ، العدد : ١٣ ، بغداد ، ٢٠٠٩م ، ص ٤٠ ، وانظر : كشاش ، كريم يوسف احمد : الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٧م ، ص ٤٠١-٤٠٢ .
- ١٩ - الصالحي ، د. مها بهجت يونس : الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون ، مصدر سابق ، ص ٤٠ ، وانظر : سليمان ، د. اشرف ابراهيم : مبادئ القانون الدستوري (دراسة موجزة عن القانون الدستوري والنظم السياسية) ، مصدر سابق ، ص ١٧٦ ، وانظر : كشاش ، كريم يوسف احمد : الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة ، مصدر سابق ، ص ٤٠١-٤٠٢ ، وانظر : العاني ، د. علي غالب : الانظمة السياسية ، مطابع دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩٠-١٩٩١ ، ص ٦٧ .
- ٢٠ - طماوي ، د. سليمان : السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الاسلامي ، (دراسة مقارنة) ، مصدر سابق ، ص ٥١٨ وانظر ، نجيب ، د. سحر محمد : العلاقة بين السلطات في الدساتير العربية ، مصدر سابق ، ص ٥٨ ، وانظر الخزرجي ، د. ثامر كامل محمد : النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة (دراسة معاصرة في استراتيجية ادارة السلطة) ، دار مجدلاوي ، ط ١ ، عمان ، الاردن ، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ، ص ٢٥١ ، انظر ، رباط ، د . ادمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ، ج ٢ ، بيروت ، ١٩٧١م ، ص ٥٥٤ .
- * - هو قائد انكليزي ووصي على العرش ولد في ٢٥ / نيسان / ابريل / ١٥٩٩م ، لاب من ملاك الاراضي الزراعية في منطقة (Huntingdon) ، وطغى الانهماك في الانشطة الدينية على الفترة المبكرة من حياته وحين بلغ العشرينات من عمره كان ناشطا في ممارسة الشعائر الدينية لطائفة التطهيين (Puritans) ، ومن ذلك الوقت لم يعد ممكنا فصل طموحات كرومويل السياسية عن الافكار الدينية التي يتبناها او تلك التي يقف ضدها ، قاد اوليفر كرومويل القوات المؤيدة للنظام البرلماني الى تحقيق النصر على القوات الملكية في الحرب الاهلية الانجليزية التي وقعت في القرن السابع عشر وادت انجازاته الى تبني الحكم الديمقراطي في انجلترا واستعادة مكانة بلاده كقوة عسكرية بعد غيابها كقوة رئيسية في المسرح الدولي لمدة قرنين تقريبا فضلا عن اكتسابه لقب الوصي على العرش الذي يعتبر قائدا عسكريا متميزا ومجددا بين اللين والشدة ليقوم بتحويل الجيش البريطاني الى قوة محترفة لم تدم فترة وصاية كرومويل سوى مدة قصيرة لم تتعد الخمس سنوات فقد داهمه الموت بعد يوم ميلاده التاسع والخمسين ومات بمرض الملاريا في لندن في اليوم الثالث من شهر ايار / مايو / عام ١٦٥٨م ، ودفن في كنيسة ويستمنستر . مجموعة من المؤلفين : موسوعة مشاهير العالم (مشاهير القادة العسكريين والسياسيين) ، ج ٣ ، ط ١ ، دار الصداقة العربية للطبع والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م ، ص ٢٥٣ .
- ٢١ - علي ، د. سعيد السيد : حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الامريكية ، مصدر سابق ، ص ٢١ ، وانظر : بو الشعير ، د. سعيد : القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ، ج ٢ ، النظم السياسية ، ط ٣ ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ١٩٩٩م ، ص ١٦٣ .
- ٢٢ - بو الشعير ، د. سعيد : القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ، ج ٢ ، النظم السياسية ، ط ٣ ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ١٩٩٩م ، ص ١٦٣ .
- ٢٣ - علي ، د. سعيد السيد : حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الامريكية ، مصدر سابق ، ص ٢١ ، وانظر ، الجمل ، د. يحيى : الانظمة السياسية المعاصرة ، مصدر سابق ، ص ٢٨م ، وانظر : الغزالي ، محمد عبد علي : التأثير المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة مقارنة) ، مصدر سابق ، ص ٤٠ .



- * - ولد (جون لوك) John Locke ، في سومر سيت شاير عام ١٦٣٢م وتلقى تعليمه في مدرسة وستمنستر ، ثم في جامعة اكسفورد حيث درس الاداب ، ثم اتجه الى دراسة الطب ، وفي عام ١٦٦٦م تعرف باللورد اشلي وعمل لديه في عدة وظائف ولما اضطر هذا الاخير الى الاعتزال لاسباب سياسية وغادر البلاد الى هولنده سافر معه لوك وظل في الخارج الى ان قامت الثورة عام ١٦٨٨م فعاد الى وطنه وتولى عدة مناصب هامة ، وفي سنة ١٦٩٠م نشر رسالته الشهيرة (دراسة في الفهم الانساني) Essay on the hummun understanding التي لاقت اقبالا شديدا في اوربا رغم ما قوبلت به من معارضة في جامعة اكسفورد ، كما اصدر كتابه "الرسالتان عن الحكومة المدنية" Two treatises on civil government ، ومات سنة ١٧٠٤ ، انظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة الحديثة ، وانظر ، امين ، احمد ، ومحمود ، زكي نجيب : قصة الفلسفة الحديثة ، وانظر ، ول ، ديوارنت : قصة الحضارة ، ترجمة : محمد علي ابودره ، مراجعة : علي ابراهيم ، دار الجليل ، ج ٤ ، مجلد : ٨ ، ١٩٨٨م ، ص ٤٢ ، وانظر ، الشنيطي ، د - محمد فتحي : في الفلسفة الحديثة والمعاصرة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط١ ، القاهرة ، ١٩٦٨م ، ص ١٠ ، وانظر ، ساخت ، رستشارد : رواد الفلسفة الحديثة ، ترجمة : د - احمد حمدي محمود ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (د.ت) ، ص ١٢٢ ، وانظر ، غنيم ، المحامي احمد محمد ، تطور الفكر القانوني ، ص ٦٥ .
- ٢٤ - د. السيد صبري : حكومة الوزارة ، مصدر سابق ، ص ٩ .
- ٢٥ - الشكراوي ، د. علي هادي حميد : النظم السياسية المعاصرة ، مصدر سابق ، ص ٢١٠ .
- ٢٦ - لوك ، جون : الحكومة المدنية ، ترجمة : محمد شوقي الكيال ، مطابع شركة الاعلانات الشرقية ، (د.ت) ، ص ٧٧-٧٨ .
- * - من اهم النقاط التي ركز عليه حول مبدأ الفصل بين السلطات هي :
- ١- ان الافراد الطبيعيين يملكون السلطتين التشريعية والتنفيذية حيث ان السلطة التشريعية تتولى وضع القواعد لحفظ الجماعة وافرادها وتقوم السلطة التنفيذية بتنفيذ القوانين الوضعية في داخل الدولة
 - ٢- السلطة الفيدرالية تقوم بتمثيل الدولة في علاقاتها مع الخارج ومهمتها اعلان حالي الحرب والسلم وعقد المعاهدات والتحالفات ومباشرة العلاقات الخارجية .
 - ٣- لم يضع لوك في اعتباره وجود سلطة قضائية مستقلة متأثرا بالواقع الانكليزي الذي كان سائدا قبل ثورة ١٦٨٨م حيث كان القضاة خاضعين لمؤسسة التاج (الملك) ولاوامره اما بعد تلك الثورة تحول خضوع القضاة الى البرلمان بدلا من مؤسسة التاج (الملك) . الكاظم ، د. صالح جواد ، و العاني ، د. غالب علي غالب : الانظمة السياسية ، بغداد ، ١٩٩٠-١٩٩١م ، ص ٦٤ ، وانظر : عبد الوهاب ، د. محمد رفعت : الانظمة السياسية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٧م ، ص ١٨٥-١٨٦ .
 - ٢٧ - محفوظ ، د. عبد المنعم ، و الخطيب ، د. نعمان احمد : مبادئ في النظم السياسية (الدولة ، الحكومة صور الانظمة السياسية الديمقراطية المعاصرة) دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص ٢٣٥ ، وانظر : الجمل ، د. يحيى : الانظمة السياسية المعاصرة ، مصدر سابق ، ص ١٢٨ ، وانظر ، علي ، د. سعيد السيد : حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الامريكية ، مصدر سابق ، ص ٢١ ، وانظر ، شبر ، د. رافع خضر صالح : فصل السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني في العراق (دراسة وفق احكام دستور عام ٢٠٠٥م ، مصدر سابق ، ص ٩ ، وانظر : . الغزالي ، محمد عبد علي : التأثير المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة مقارنة) ، مصدر سابق ، ص ٤١ ، وانظر : البنا ، د. محمود عاطف : النظم السياسية ، ط٢ ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤-١٩٨٥م ، ص ٤٣٣ ، وانظر : اسلام ، د. عزمي : جون لوك ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٧م ، ص ٢١٦-٢١٧ .
 - ٢٨ - د. السيد صبري : حكومة الوزارة ، مصدر سابق ، ص ١٠-١١ .
 - ٢٩ - نجيب ، د. سحر محمد : العلاقة بين السلطات في الدساتير العربية ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .
 - ٣٠ - علي ، د. سعيد السيد : حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الامريكية ، مصدر سابق ، ص ٢٢ ، وانظر : د. السيد صبري : حكومة الوزارة ، مصدر سابق ، ص ١١-١٣ .
 - ٣١ - لوك ، جون : الحكومة المدنية ، ترجمة : محمد شوقي الكيال ، مطابع شركة الاعلانات الشرقية ، (د.ت) ، ص ٧٦ .
 - ٣٢ - نجيب ، د. سحر محمد : العلاقة بين السلطات في الدساتير العربية ، مصدر سابق ، ص ٤٤ ، وانظر : سيف الدولة ، د. عصمت : النظم النيابية ومشكلة الديمقراطية ، منشورات القاهرة للثقافة العربية ، ١٩٧٦م ، ص ٨٨-٨٩ .



٣٣ - لوك ، جون : الحكومة المدنية ، ترجمة : محمد شوقي الكيال ، مطابع شركة الاعلانات الشرقية ، (دب) ، ص٧٦ .

٣٤ - د. السيد صبري : حكومة الوزارة ، مصدر سابق ، ص١١-١٣ .

* - ولد (جان جاك روسو) Jean Jacques Rousseau ، في سنة ١٧١٢م في جنيف من اب يعمل في صناعة الساعات وفي صباه لم ينظم في الدراسة وعمل وهو في الثالثة عشرة لدى احد الحفارين غير انه سرعان ما فر هاربا من قسوته . وفي سنة ١٧٢٨ تعرف باحدى السيدات فارسلته الى المعهد الكاثوليكي الروماني في تورينو حيث خرج على البروتستانتية وبعد عدة جولات شاذة عاد ليقوم مع هذه السيدة سنوات . وعندما تركها في احدى المرات وسافر الى مونتبيليه لفترة قصيرة رجع ليجد محله وقد شغله غيره . فسافر الى ليون واشتغل معلما ثم توجه الى باريس في عام ١٧٤٣ وحصل على وظيفة سكرتير السفير الفرنسي في البندقية بيد انه سرعان ما هجر هذه الوظيفة وعاد الى باريس حيث امضى فترة قلق كان فيها يعمل في نسخ المؤلفات الموسيقية ويدرس العلوم . وتعرف في هذا الوقت بالفيلسوفين ديدرو ودولباخ وساهم في تحرير الانسيكلوبيديا . وفي سنة ١٧٥٠ حصل على جائزة اكااديمية ديجون في مسابقة عقدتها حول موضوع ما اذا كان تقدم العلوم والفنون قد جعل البشر افضل واكثر سعادة . وقد كانت هذه الدراسة بداية لسطوع نجمه . وفي سنة ١٧٥٣ تقدم الى اكااديمية ديجون في مسابقة جديدة عن منشأ انعدام المساواة بين البشر . وفي سنة ١٧٦٠ نشر رواية بعنوان "جولي Julie" واعقبها بمؤلفه الشهير العقد الاجتماعي Le Contrat Social ثم مؤلفه اميل L,Emile الذي احرق في باريس وجنيف باعتباره تهجما خطيرا على الدين وبسبب ذلك فر روسو الى انجلترا في سنة ١٧٧٦ حيث تعرف بدافيد هيوم وغيره من المفكرين الانجليز . وعاد في العام التالي حيث عاش في فاقة شديدة ومات عام ١٧٧٨م . وانظر : كريستون ، انريه : روسو(حياته -فلسفته - منتجاته) ، ترجمة : نبيه صقر ، منشورات عويدات ، ط٤ ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ص٧ وما بعدها ، وانظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة الحديثة ، ص٢٠٠ ، وانظر ، غنيم ، المحامي ، احمد محمد : تطور الفكر القانوني ، ص٧٩ ،

٣٥ - رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص٢٢٩ ، وانظر : الخشاب ، د. مصطفى : النظريات والمذاهب السياسية ، القاهرة ، ١٩٥٧م ، ص١٠٨ ، وانظر : لطيف ، د. نوري : نظرية الفصل بين السلطات بين الشكل والمضمون ، مجلة العلوم السياسية والقانونية ، العدد الثاني ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، كانون الثاني ، ١٩٧٧م ، ص٥٥ .

٣٦ - روسو ، جان جاك : في العقد الاجتماعي او مبادئ القانون السياسي ، مصدر سابق ، ص١٤٥-١٤٦ .

٣٧ - لطيف ، د. نوري : نظرية الفصل بين السلطات بين الشكل والمضمون ، مجلة العلوم السياسية والقانونية ، مصدر سابق ، ص٥٥ ، وانظر : البستاني ، د. عبد الله اسماعيل : مذكرات اولية في القانون الدستوري ، بغداد ، ١٩٥١م ، ص١٣٩ .

٣٨ - روسو ، جان جاك : في العقد الاجتماعي او مبادئ القانون السياسي ، مصدر سابق ، ص١٤٦ ، وانظر : رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص٢٢٩ .

٣٩ - ليلة ، د. محمد كامل : الوسيط في القانون الدستوري ، ١٩٦٧م ، ص٥٦١ .

٤٠ - عبد الوهاب ، د. محمد رفعت ، و عجيلة ، عاصم محمد : في النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٢م ، ص١٠٦ ، وانظر : لطيف ، د. نوري : نظرية الفصل بين السلطات بين الشكل والمضمون ، مجلة العلوم السياسية والقانونية ، مصدر سابق ، ص٥٥ ، وانظر : حمادي ، د. شمران : النظم السياسية ، بغداد ، ١٩٦٩م-١٩٧٠م ، ص٤٧ .

٤١ - رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص٢٢٩ ، وانظر : الخشاب ، د. مصطفى : النظريات والمذاهب السياسية ، مصدر سابق ، ص١٠٨ ، وانظر : ليلة ، د. محمد كامل : النظم السياسية ، مصدر سابق ، ص٥٦٢ .

٤٢ - روسو ، جان جاك : في العقد الاجتماعي او مبادئ القانون السياسي ، ترجمة وتقديم وتعليق : عبد العزيز لبيب ، توزيع : مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان - بيروت ، ط١ ، تموز (يوليو) ، ٢٠١١م ، ص١٤٢ .

* - ولد شارل لوي دي سيكوندا بارون دي مونتسكيو Baron de Montesquieu Charies -Louis de Secondat عام ١٦٨٨م في قصر لابريد بالقرب من بوردو . ودرس القانون وعين عام ١٧١٤م مستشارا للبرلمان بوردو . وفي سنة ١٧١٦م بعد وفاة عمه اصبح رئيسا للبرلمان وبارون مونتسكيو . وفي سنة ١٧٢٠م اصدر كتابه رسائل فارسية Lettres Persanes الذي يعد واحدا من اعماله الثلاثة الكبرى ، وفي سنة ١٧٢٨م انضم الى عضوية الاكاديمية الفرنسية ثم زار عدة بلدان اوروبية منها انجلترا التي بقي فيها ثمانية عشر شهرا واعجب اعجابا عميقا بمؤسساتها الاجتماعية والسياسية . وبعد ان عاد الى فرنسا اصدر كتابه الثاني

الكبير اسباب عظمة وانهيار الرومان Romains Les causes de la grandeur et decadence
des ، اما ثالث هذه الكتب فهو روح الشرائع الذي اصدره عام ١٧٤٨م ومات عام ١٧٥٥م . انظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة الحديثة ، ص ١٩٤ ، وانظر ، برهية ، اميل : تاريخ الفلسفة ، ج ٥ ، ص ٧٨ ، وانظر ، غنيم ، احمد محمد : تطور الفكر القانوني ، ص ٧٦

- * - يقترن مبدأ الفصل بين السلطات باسم الفيلسوف الفرنسي مونتسكيو باعتباره اول من ابرزه في عالم الفقه الدستوري وفي الحقيقة لم يكن مونتسكيو اول من نادى بهذا المبدأ فقد سبقه اخرون الى عين الافكار التي اقام عليها المبدأ امثال افلاطون وارسطو ولوك ولكن لمونتسكيو فضل في صياغة هذه الافكار صياغة جيدة جعلتها اكثر وضوحا على الاقل في جملتها الامر الذي صار معه المبدأ احد المبادئ الاساسية في النظم الديمقراطية ، رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٦ .
- ٤٣ - رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٣ .
- ٢٢٤ ، وانظر : د. صبري السيد : حكومة الوزارة ، مصدر سابق ، ص ١٣-١٤ . وانظر : بدوي ، د. ثروت : النظم السياسية والنظرية العامة للنظم السياسية ، مصدر سابق ، ص ٢٨٠ ، وانظر : محفوظ ، د. عبد المنعم ، و الخطيب ، د. نعمان احمد : مبادئ في النظم السياسية (الدولة ، الحكومة صور الانظمة السياسية الديمقراطية المعاصرة) دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ ، وانظر : لطيف ، د. نوري : نظرية الفصل بين السلطات بين الشكل والمضمون ، مجلة العلوم السياسية والقانونية ، مصدر سابق ، ص ٥٥-٥٦ ، وانظر : الشكراوي ، د. علي هادي حميد : النظم السياسية المعاصرة ، مصدر سابق ، ص ٢١٠-٢١١ .
- ٤٤ - عبد الوهاب ، د. محمد رفعت : الانظمة السياسية ، مصدر سابق ، ص ١٩٠-١٩١ ، وانظر : المشهداني ، د. محمد كاظم : النظم السياسية ، مصدر سابق ، ص ١٠٥-١٠٦ ، وانظر ايضا حول الموضوع : خالد ، د. حميد حنون : الانظمة السياسية ، مصدر سابق ، ص ٩١ .
- ٤٥ - مونتسكيو : روح الشرائع ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ ، وانظر : رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٨ .
- ٤٦ - رباط ، د. ادمون : الوسيط في القانون الدستوري "النظرية القانونية في الدولة وحكمها" ، ص ٥٦٨ ، وانظر : ابراهيم الصغير ابراهيم: مبدأ الفصل بين السلطات بين النظرية والتطبيق، مجلة إدارة قضايا الحكومة، المعهد الدولي للعلوم . السنة (٢٤). العدد ٢ نيسان. ١٩٨٠. ص ٨ ، وانظر : رمضان ، د. شعبان احمد : الوجيز في الانظمة السياسية والقانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٨ ، وانظر : محفوظ ، د. عبد المنعم ، و الخطيب ، د. نعمان احمد : مبادئ في النظم السياسية (الدولة ، الحكومة صور الانظمة السياسية الديمقراطية المعاصرة) دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦-٢٣٧ .
- ٤٧ - مونتسكيو : روح الشرائع ، مصدر سابق ، ص ٢٢٦ .
- ٤٨ - ابو النجا ، عادل محمد ابراهيم : دور رئيس الدولة في النظم الدستورية المعاصرة (دراسة مقارنة) ، مصدر سابق ، ص ٧ ، وانظر : عبد الوهاب ، د. محمد رفعت ، و عثمان ، حسين عثمان محمد : القانون الدستوري والنظم السياسية ، ١٩٩٦م ، ص ١٥٩ ، وانظر : بسيوني ، د. عبد الغني : النظم السياسية ، مصدر سابق ، ص ٢٦٤ ، وانظر : محفوظ ، د. عبد المنعم ، و الخطيب ، د. نعمان احمد : مبادئ في النظم السياسية (الدولة ، الحكومة صور الانظمة السياسية الديمقراطية المعاصرة) دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ .
- ٤٩ - مونتسكيو : روح الشرائع ، مصدر سابق ، ص ٢٢٨-٢٢٩ .
- ٥٠ - ابو النجا ، عادل محمد ابراهيم : دور رئيس الدولة في النظم الدستورية المعاصرة (دراسة مقارنة) ، مصدر سابق ، ص ٧ ، وانظر : البنا ، د. عاطف : الوسيط ، ١٩٨٨م ، ص ٣٦١ ، وانظر : LOOK , Sabine , H, George . A history of political theory . Horrap and Coltd London , 1969 . p : 112

٥١ - انظر : الكاظم ، د. صالح جواد ، و العاني ، د. غالب علي غالب : الانظمة السياسية ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .

٥٢ - انظر : العاني ، د. حسان شفيق : الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٩٨٦م ، ص ٢٨ ، وانظر : شيحا ، د. ابراهيم عبد العزيز : النظم السياسية (الدول والحكومات) ، مصدر سابق ، ص ٢٨٢ .

المصادر والمراجع



- ١- الداودي ، د. علي غالب : مذكرات في مبادئ العلوم السياسية ، ج ٢ ، ١٩٦٣-١٩٦٤ .
- ٢- هوريو ، اندريو : القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية ، ج ٢ ، ط ٢ ، الاهلية للنشر والتوزيع ، تر : علي مقلد ، شفيق حداد ، عبد الحسن سعد ، بيروت ، ١٩٧٧ م .
- ٣- كتيل ، ريمونديكار فيلد : العلوم السياسية ، ج ١ ، مكتبة النهضة ، تر : فاضل زكي ، بغداد ، ١٩٦٠ م .
- ٤- احمد ، د. عبد الكريم : دراسات في النظرية السياسية الحديثة ، منشورات معهد البحوث والدراسات العربية ، قسم البحوث والدراسات الاقتصادية والاجتماعية ، جامعة الدول العربية ، ١٩٧٣ م .
- ٥- ميامي ، ميشيال : دولة القانون "مقدمة في نقد القانون الدستوري" المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، لبنان ، ١٩٧٨ م .
- ٦- المشهداني ، د. محمد كاظم : النظم السياسية ، دار الحكمة للطباعة والنشر ، ١٩٩١ م .
- ٧- الجواهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ، (المتوفى: ٣٩٣هـ) : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٨- الفراهيدي : كتاب العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري ، (المتوفى: ١٧٠هـ) ، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، الناشر: دار ومكتبة الهلال ، عدد الأجزاء: ٨ .
- ٩- الهروي : محمد بن أحمد بن الأزهر أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) ، تهذيب اللغة ، المحقق: محمد عوض مرعب ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، عدد الأجزاء: ٨ ، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م .
- ١٠- المرسي : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (المتوفى : ٤٥٨هـ) ، المحكم والمحيط الأعظم ، المحقق: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م .
- ١١- ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) ، لسان العرب ، الناشر: دار صادر - بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ .
- ١٢- الخطيب ، د. نعمان احمد : الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، ط ٩ ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٣ م .
- ١٣- الخرزجي ، د. ثامر كامل محمد : النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة (دراسة معاصرة في استراتيجية ادارة السلطة) ، دار مجدلاوي ، ط ١ ، عمان ، الاردن ، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ، ص ٢٥١ .
- وانظر ، رباط ، د . د. ادمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ، ج ٢ ، بيروت ، ١٩٧١ م .
- ١٤- عبد الكافي ، د. اسماعيل عبد الفتاح : الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية ، ٢٠٠٥ م .
- ١٥- بدوي ، د. احمد زكي : معجم المصطلحات السياسية والدولية ، تقديم : السفير سعد الفطاطري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ٢٠٠٤ م
- ١٦- الجاسور ، د. ناظم عبد الواحد : موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية ، ط ٢ ، دار النهضة العربية ، بيروت - لبنان ، ٢٠١١ م

- ١٧- ظاهر ، د. حسين : معجم المصطلحات السياسية والدولية ، ط ١ ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠١١م
- ١٨- سليمان ، د. اشرف ابراهيم : مبادئ القانون الدستوري (دراسة موجزة عن القانون الدستوري والنظم السياسية) ، ط ١ ، المركز القومي للاصدارات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٥م
- ١٩- الصالحي ، د. مها بهجت يونس : الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون ، بيت الحكمة العراقي ، العدد : ١٣ ، بغداد ، ٢٠٠٩م ،
- ٢٠- العاني ، د. علي غالب : الانظمة السياسية ، مطابع دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩٠-١٩٩١م
- ٢١- رباط ، د. ادمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ، ج ٢ ، بيروت ، ١٩٧١م
- ٢٢- مجموعة من المؤلفين : موسوعة مشاهير العالم (مشاهير القادة العسكريين والسياسيين) ، ج ٣ ، ط ١ ، دار الصداقة العربية للطبع والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م .
- ٢٣- بو الشعير ، د. سعيد : القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ، ج ٢ ، النظم السياسية ، ط ٣ ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ١٩٩٩م .
- ٢٤- ول ، ديوارنت : قصة الحضارة ، ترجمة : محمد علي ابودره ، مراجعة : علي ابراهيم ، دار الجليل ، ج ٤ ، مجلد : ٨ ، ١٩٨٨م
- ٢٥- الشنيطي ، د - محمد فتحي : في الفلسفة الحديثة والمعاصرة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط ١ ، القاهرة ، ١٩٦٨م
- ٢٦- ساخت ، رستشارد : رواد الفلسفة الحديثة ، ترجمة : د - احمد حمدي محمود ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (د.ت) .
- ٢٧- لوك ، جون : الحكومة المدنية ، ترجمة : محمد شوقي الكيال ، مطابع شركة الاعلانات الشرقية ، (د.ت) .
- ٢٨- الكاظم ، د. صالح جواد ، و العاني ، د. غالب علي غالب : الانظمة السياسية ، بغداد ، ١٩٩٠-١٩٩١م
- ٢٩- عبد الوهاب ، د. محمد رفعت : الانظمة السياسية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٧م .
- ٣٠- البنا ، د. محمود عاطف : النظم السياسية ، ط ٢ ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤-١٩٨٥م
- ٣١- اسلام ، د. عزمي : جون لوك ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٧م
- ٣٢- لوك ، جون : الحكومة المدنية ، ترجمة : محمد شوقي الكيال ، مطابع شركة الاعلانات الشرقية ، (د.ت) .
- ٣٣- عصمت : النظم النيابية ومشكلة الديمقراطية ، منشورات القاهرة للثقافة العربية ، ١٩٧٦م .
- ٣٤- كريستون ، انرييه : روسو(حياته -فلسفته - منتجاته) ، ترجمة : نبيه صقر ، منشورات عويدات ، ط ٤ ، بيروت ، ١٩٨٨م
- ٣٥- مصطفى : النظريات والمذاهب السياسية ، القاهرة ، ١٩٥٧م



- ٣٦- البستاني ، د. عبد الله اسماعيل : مذكرات اولية في القانون الدستوري ، بغداد ، ١٩٥١م .
- ٣٧- ليلة ، د. محمد كامل : الوسيط في القانون الدستوري ، ١٩٦٧م .
- ٣٨- عبد الوهاب ، د. محمد رفعت ، و عجيلة ، عاصم محمد : في النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٢م .
- ٣٩- حمادي ، د. شمران : النظم السياسية ، بغداد ، ١٩٦٩م-١٩٧٠م .
- ٤٠- روسو ، جان جاك : في العقد الاجتماعي او مبادئ القانون السياسي ، ترجمة وتقديم وتعليق : عبد العزيز لبيب ، توزيع : مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان - بيروت ، ط ١ ، تموز (يوليو) ، ٢٠١١م .
- ٤١- عبد الوهاب ، د. محمد رفعت ، و عثمان ، حسين عثمان محمد : القانون الدستوري والنظم السياسية ، ١٩٩٦م .
- ٤٢- العاني ، د. حسان شفيق : الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٩٨٦م .

الرسائل والاطاريح

- ١- المشهداني ، محمد كاظم ، ظاهرة تركيز السلطة في المجتمعات النامية ، رسالة دكتوراه ، كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد ، ١٩٨٥م .
- ٢- كشاش ، كريم يوسف احمد : الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٧م .

المجلات

- ١- لطيف ، د. نوري : نظرية الفصل بين السلطات بين الشكل والمضمون ، مجلة العلوم السياسية والقانونية ، العدد الثاني ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، كانون الثاني ، ١٩٧٧م .

المصادر الاجنبية

LOOK , Sabine ,H, George . Ahistory of political theory .Horrap and Coltd London ,1969.

Sources and references

- 1- Aldaada, d. Ali Ghalib: A Memoir in the principles of political science, c 2.1963 to 1964
- 2- Horiu, Landrieu: constitutional law and constitutional institutions, c 2, 2nd Floor, National Publishing and Distribution, see: Ali imitator, Shafiq Haddad, Abdul Hassan Saad, Beirut, 1977
- 3- Ktal, Rimondkar Field: Political Science, C 1, renaissance library, see: Fadel Zaki, Baghdad, 1960



- 4- Ahmed, d. Abdul Karim: Studies in modern political theory, publications Arab Research and Studies, Research and Economic and Social Studies Department, League of Arab States, 1973
- 5- Miami, Micial: the rule of law, "Introduction to the Critique of constitutional law," University Corporation for Studies and Publishing and Distribution, Lebanon, 1978
- 6- Mashhadani, d. Mohammad Kazem: political systems, Dar al-Hikma Printing and Publishing, 1991
- 7- Jeweler: Abu Nasr Ismail bin Hammad essential, (d. 393 AH): Asahah crown of the Arabic language and sanitation, to achieve: Ahmed Abdul-Ghafoor Attar, Publisher: Dar Al Ilm - Beirut, Edition: fourth 1407 – 1987
- 8- Faraaheedi book: Al Ain, Abu Abd al-Rahman Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Basri (d. 170 AH), the investigator: Dr. Mehdi Makhzoumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai, Publisher: Dar library Crescent, the number of parts: 8
- 9- Heravi: Mohammed bin Ahmed bin al-Azhari Abu Mansur (d. 370 AH), to refine the language, the investigator: Mohamed Awad terrifying, Publisher: Dar revival of Arab heritage - Beirut, the number of parts: 8, Edition: First, 2001
- 10- Mursi: Abu Hassan Ali Bin Ismail Bin master (the deceased: 458 e), the arbitrator and the Great Ocean, the investigator: Abdul Hamid Hindawi, Publisher: Publishers of scientific books - Beirut, Edition: First, 1421 – 2000
- 11- son of perspective: Mohammed bin Makram Ben Ali, Abou El Fadl, Jamal al-Din al-Ansari Alroafy of Africa (the deceased: 711 e), San Arabs, Publisher: House issued - Beirut, Third Edition, 1414
- 12- Al-Khatib, d. Noman Ahmed: mediator in the political systems and constitutional law, i 9, the House of Culture for Publishing and Distribution, Amman, 2013
- 13- Khazraji, d. Thamer Kamel Mohamed: modern political systems and public policy (contemporary study in the power management strategy), Dar Majdalawi, i 1, Oman, Jordan, 1425/2004, p. 251.. See, mooring, d. Edmond: mediator in the constitutional common law, c 2, Beirut, 1971
- 14- Abdul Kafi, d. Ismail Abdel Fattah: Encyclopedia soft political terminology, 2005
- 15-Badawi, d. Ahmed Zaki: Glossary of political and international terms, provide: Ambassador Saad Alaftatra, Dar Egyptian writers, Cairo, Dar Lebanese writers, Beirut, 2004
- 16- Aljaasur, d. Nazim Abdul Wahid: Encyclopedia of political, philosophical and international, 2nd Floor, Dar Al Arab renaissance, Almstalhat Beirut - Lebanon, 2011
- 17- Zahir, d. Hussein: a glossary of political and international terms, i 1, the glory of the University Corporation for Studies and Publishing and Distribution, Beirut, 2011
- 18- Solomon, d. Ashraf Ibrahim: Principles of Constitutional Law (brief study on constitutional law and political systems), i 1, the National Center for Legal Publications, Cairo, 2015





- 19- Salhi, d. Maha Bahgat Yunus: judgment against the constitutionality of legislative text and its role in promoting the rule of law, the Iraqi House of Wisdom, Issue: 13, Baghdad, 2009
- 20- Ani, d. Ali Ghalib: political systems, the House of Wisdom Press, Baghdad, 1990-1991
- 21- ligament, d. Edmond: mediator in the constitutional common law, c 2, Beirut, 1971
- 22- Group of Authors: Guinness World Famous (Famous military and political leaders), C 3, 1st Floor, Dar Al-Arab Friendship for printing and publishing, Beirut, Lebanon, 2002
- 23- Bo barley, d. Said: constitutional law, political systems, by comparison, c 2, political systems, 3rd floor, Office of University Publications, Algeria, 1999.
- 24-well, Dioarndt: The Story of Civilization, translated by Muhammad Ali Abooderh, Review: Ibrahim Ali, Dar Galilee, c 4, Volume: 8.1988 m
- 25- Aelchenaiti, D - Mo: in modern and contemporary philosophy, Cairo Modern Library, 1st Floor, Cairo, 1968
- 26- Manufacturing of, Rsthard: the pioneers of modern philosophy, translation: D - Ahmed Hamdi Mahmoud, the Egyptian General Book Authority, (d v 0) 0
- 27- Locke, John: the civilian government, translated by Mohamed Shawky Kayal, presses the Eastern advertising company, (D.t.)
- 28- Kadhim, d. Jawad Saleh, and Ani, d. Ghalib Ali Ghalib: political systems, Baghdad, 1990-1991
- 29- Abdel-Wahab, d. Mohamed Refaat: political systems, human rights publications Halabi, Beirut - Lebanon, 2007.
- 30- Banna, d. Mahmoud Atef: Political Systems, 2nd Floor, Dar Arab Thought 0.1984 to 1985 m
- 31- Islam, d. Azmi: John Locke, the Egyptian General Book Authority, Cairo, 2007
- 32- Locke, John: the civilian government, translated by Mohamed Shawky Kayal, presses the Eastern advertising company, (D.t.)
- 33- d. Esmat: parliamentary systems and the problem of democracy, publications Cairo of Arab Culture, 1976
- 34- Christon, Anrrah: Russo (-vlsveh his life - his products), translated by Nabih Sakr, Owaidat publication, i 4, Beirut, 1988
- 35- d. Mustafa: political theories and doctrines, Cairo, 1957
- 36- gardener, d. Abdullah Ismail: Raw diary in constitutional law, Baghdad, 1951.
- 37- Night, d. Mohamed Kamel: mediator in constitutional law 0.1967 m.
- 38- Abdel-Wahab, d. Mohamed Refaat, the Agila, Assem Mohammed in political systems, the Arab Renaissance Publishing House, Cairo, 1992
- 39- Hammadi, d. Shomran: political systems, Baghdad, 1969 -1970 m.
- 40- Rousseau, Jean-Jacques: the social contract or the principles of political law, and to provide translation and commentary: Abdelaziz Labib, distribution, Center for Arab Unity Studies, Lebanon - Beirut, i 1, July, 2011.
- 41- Abdel-Wahab, d. Mohamed Refaat, and Osman Hussein Osman Mohamed: constitutional law and political systems, 1996
- 42- Ani, d. Hassan Shafiq: political and constitutional systems comparison, Baghdad University Press, 1986



Arsasl and Alatarih

- 1- Mashhadani, Mohammad Kazem, the phenomenon of the concentration of power in developing societies, PhD thesis, Faculty of Law and Politics, University of Baghdad, 1985.
- 2- Kchac, Kareem Yusuf Ahmed: public freedoms in contemporary political systems, doctoral dissertation, Faculty of Law, Cairo University, 1987.

Magazines

- 1- cute, d. Nuri: the separation of powers between form and content, the Journal of Political and Legal Sciences, and the second number theory, Freedom House printing, Baghdad, in January 1977 m..

